

الريسوني: أمير المؤمنين
خاضع للدستور والقانون
وليس فوقهما



obeikandi.com

الريسوني: أمير المؤمنين خاضع للدستور والقانون وليس فوقهما

كان الفقيه المقاصدي البارز الدكتور أحمد الريسوني من أوائل الفقهاء الذين تفاعلوا تفاعلاً إيجابياً مع انتفاضات الشعوب العربية.

وكان ذاك موقفه من أحداث تونس منذ لحظتها الأولى.

وفي لقاء له مع أون إسلام نت في ٢٥ يناير أعلن الفقيه الريسوني أن الأصل في الاحتجاج الإباحة، وأن القيد الوحيد الذي يرد على الاحتجاج والمعارضة هو قيد استخدام السلاح.

وكان د. الريسوني من أوائل الفقهاء الذين أعلنوا أن استخدام الجنود عسكر أو شرطة للسلاح في وجه المحتجين يضعهم تحت طائلة الحكم الشرعي المتعلق بالقتل العمد.

اليوم، ومع اتساع دائرة الانتفاضات والثورات العربية، نقوم بعرض ملامح خطاب د. الريسوني حيال حالة الاحتجاج العربية؛ تلك التي رفض تسميتها بالاحتجاج، محتفظاً لها بصفة الإصلاح التي جذها الله وحبد القائمين بها الرافعين رايتها.

الريسوني والثورات والحكم الشرعي :

في إطار فقه الواقع، وعلاقته بالأصالة في النظر للظاهرة يرى الريسوني أن ما تشهده المغرب ليس احتجاجاً ديمقراطياً، أو معارضة، بل يرى فيه حركة «التغيير والإصلاح السياسي»، حيث يرى ما يحدث بالمغرب أبعد من مجرد احتجاج، وأعمق من مجرد المطلب الديمقراطي.

ويرى أن عملية ممارسة السلطة كانت تشهد اعوجاجاً على المستويات كافة، وأن الحركات الشعبية العربية تقوم هذا الاعوجاج بما يتجاوز المطلب الديمقراطي وإن كان يستوعبه.

وينظر الريسوني للوضع العربي بعامة، معتبراً أن

المجتمعات والشعوب العربية ضاقت ذرعا بحكام اختطفوا السلطة بأسلحتهم ومارسوها ممارسة استبدادية متوحشة دام بعضها لنصف قرن وأكثر، كما يراهم وقد ضاقوا برموز الاستبداد من أصحاب الثلاثين والأربعين سنة في الحكم، بقدر ما ضاقوا ذرعا بالانتخابات الفاسدة والمؤسسات الزائفة وخنق الحريات وقهر المعارضين والتعامل المتعجرف المهين للشعوب والمواطنين، حتى في حاجاتهم ومعاملاتهم اليومية البسيطة. كما يرى الشعوب العربية وقد فقرت وأحست بمغبة سلبيتها فاتجهت لمحاسبة أولئك الذي يمارسون السلب والنهب والتبذير وتهريب الأموال العامة ممن تسبوا في بطالة أبنائهم وبناتهم التي وصلت بهم إلى حد الانتحار في الساحات العامة.

وفيما يتعلق بفقه النص يرى د. الريسوني أن الجماهير تحركت لتبشر الواجب الشرعي الذي تأخر أداء الناس له؛ فآل بهم الوضع إلى ما كانوا يعانونه قبل هبتهم، وما سيستمرون في المعاناة منه إذا لم يهبوا ويقوموا بحد الكفاية.

وإمارات الواجب كما يراها الريسوني متمثلة في قول الله تعالى ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ [النساء]. وهذا هو الركن الركين الذي بنى عليه الريسوني رؤيته لوجوب رفع الظلم. وفي هذا الإطار يؤكد الريسوني أنه يحق لمن ظلم - ولو مرة واحدة - أن يجأ ويجهر بالتظلم وطلب حقه والدفاع عن حقه وكرامته، فكيف إذا أصبح الظلم عاما لا ينجو منه إلا الظالم وعائلته وندماؤه؟ وكيف إذا امتد ليل الظلم لعقود متطاولة؟ وكيف إذا أصبح الظلم منظومة حياة ونظام حكم يتسم جورا بالمشروعيتين القانونية والدستورية.

الريسوني وسلمية آلية الإصلاح والتقويم

من خلال رصد كتاباته حول المد الإصلاحى الشعبى العربى، نجد الريسونى يعرب عن أسفه العميق لما يراه من انزلاقات متفاوتة الدرجة نحو العنف واستخدام السلاح بدرجة أو بأخرى. وفي أكثر من حوار معه

بالصحف المغربية والعربية أكد الريسوني أن حركات التغيير والإصلاح الآن وفي كل آن: سلميتها هي مصدر شرعيتها وهي سر قوتها.

وقد نبه العلامة الريسوني إلى أن دليله الشرعي يجعل الأصل في الاحتجاج الإباحة، ويؤكد أن الاحتجاج الوحيد الذي حرمه الشرع هو الاحتجاج عبر استعمال السلاح.

وأكد أن هذا الاحتجاج المسلح مرفوض عند أهل السنة، منبها إلى أن الشريعة لا تجيز حمل السلاح إلا في حالة الجهاد في مواجهة الأعداء فقط، وأن الحالة الشرعية الوحيدة التي أبيح فيها استعمال السلاح بين «أطراف الأمة» إنما كان لوقف استعمال السلاح. وقد علل الريسوني هذا الحكم بأن حمل السلاح يؤدي لقتل الأبرياء، بينما يظل المفسدون مختبئين لا يطاھم السوء.

وتأسيسا على هذه القواعد الشرعية المذكورة نصا، أعلن د. الريسوني في أكثر من مناسبة أن من لجأ إلى العنف أو السلاح فقد شرعيته وفقد قوته.

وفي هذا السياق أكد د. الريسوني على أنه لا يجوز للأجهزة الأمنية والعسكرية شرعا أن تستعمل السلاح وتقتل به «إلا لإخماد تمرد مسلح».

وأكد أن الذين يأمرون بقتل المدنيين والذين ينفذون هذا الأمر هم مجرمون وقتلة شرعا؛ يقعون تحت طائلة تشريع القاتل العمد.

وأعلن د. الريسوني أن الحالة الليبية حالة مؤلمة أشد الألم، لكنه أعن أن موقف الشعب الليبي يدخل في سعة الله وعفوه بمقتضى قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿١٤٥﴾ [الأنعام].

ولأنه من أنصار الإصلاح، وهو ما يجعله يرى أن الثورة ليست غاية في ذاتها، فقد رأى الريسوني أن حركة الإصلاح والتغيير التي يشهدها العالم العربي امتدت إلى المغرب بطبيعة الحال، وكان التفاعل معها والانخراط فيها - على العموم - إيجابيا ومتزنا. ويلفت إلى أن التفاعل مع هذه الروح الإصلاحية تميزت فيه الحالة

المغربية بالسرعة والجدية في التجاوب، وبخاصة على صعيد الموقف الرسمي وتحديد الموقف الملكي. وبرغم معرفة الجميع برفضه التزلف للحكام المغاربة إلا أنه ألمح لما اعتبره جدية من الديوان الملكي المغربي في التعاطي مع قضية الإصلاح؛ من دون أن يلفت لأسباب هذه الجدية، وإن كان قد طالب في إطارها بضمانات لتطبيق القوانين والدستور، حيث يرى أنه لا خير في نص قانوني لا يدخل بفاعلية لحيز التطبيق.

الريسوني والديمقراطية كأداة لتطبيق النهج الإصلاحية :

لا يتعلل الريسوني كثيرا بالفارق بين الشورى والديمقراطية، برغم أنه يرى أن الديمقراطية محض إجراءات تسع الديمقراطية وتتجاوزها، إلا أنه لا يعالج قضية الموقف من الديمقراطية في إطار عقائدي، بل يتناولها في إطار مقاصدي.

ويطرح د. الريسوني السؤال الذي يحكم موقفه من قضية الديمقراطية في الإطار المقاصدي بقوله: لماذا

الدول الغربية هي الأكثر تمتعا بالاستقرار السياسي في العالم منذ قرنين من الزمن؟ ويجب بلا تردد: لأنها أخذت بالديمقراطية أسلوبا ونظاما للحكم، وارتضت نتائجها أيا كانت، فأخذ كل ذي حق حقه، وتبوأ كل ذي مكان مكانه.

ويرى أن حكمة الممارسة السياسية بإجراءات الديمقراطية تتمثل في حدوث التوازن وتحقيق التداول، وهو ما جعل ماكينة الإصلاح والتغيير والتصحيح من وجهة نظره تعمل بصورة آلية وتدرجية، دون ثورات ولا اضطرابات. ولهذا يقول صراحة: «أنا أعتقد أن الديمقراطية الحقيقية، والرضا والتسليم بنتائجها، هي الطريق الوحيد الذي يجنبنا المجهول».

ويرى د. الريسوني أن الوصول لتطبيق هذه الإجراءات يتطلب معركة تمهيدية سياسية قوية مع أولئك الذين يشنون حروبا شعواء على أي تحرك باتجاه تطبيق الديمقراطية في الوقت الذي يتشدقون فيه بحب مشكوك فيه للفضة الديمقراطية.

ويرى د. الريسوني أن أمثال كارهي الديمقراطية أولئك أدعى لأن يُخشى جانبهم، وأكد أنه يجب التصدي لهم وإبطال كيدهم.

ويرفض د. الريسوني دعاوى المعادين للديمقراطية؛ وأبرزها في الخطاب المغربي عبارة «الخوف من المجهول». وفي مختلف لقاءاته أكد الدكتور الريسوني أنه إذا أسندت الأمور إلى أهلها، وسارت في طريقها، ف«لا خوف عليهم ولا هم يحزنون».

الإصلاح في المغرب ودائرة الإجماع الوطني :

ينتمي د. أحمد الريسوني لمدرسة ترى الوطن يتسع للجميع، ويرفض الروح الفصائلية في إدارة الوطن، كما يرفض تقسيم الوطن وفق معيار عقائدي.

وفي هذا الإطار، يرى أن المبادرة الإصلاحية التي أطلقتها حركة التوحيد والإصلاح وشركاؤها في المغرب - في معظم محتوياتها - تدخل فيما يمكن اعتباره الآن دائرة الإجماع الوطني المغربي.

ويرى د. الريسوني أن على الشعب أن يحمل هذه المبادرة، وأنه لا قوة لأية مبادرة ما لم يقتنع بها الشعب المغربي.

ولهذا كانت رسالته الأولى لحركة التوحيد والإصلاح أن تتوجه بهذه المبادرة للشعب؛ فتشرحها بكل الوسائل الممكنة، وذلك بعد مزيد من لمسات التوضيح والتدقيق والتأصيل والتفصيل.

وكعالم شرعي يحاول قدر طاقته أن يجمع الكلمة ولا يفرقها، عبر د. الريسوني عن ترحيبه بالخطاب الملكي بصدد الإصلاحات (خطاب التاسع من مارس)، وأعرب عن تقديره لما تضمنه من بشائر نقلة دستورية نوعية.

لكنه في نفس الوقت يعرب عن تخوفه من أمرين:
أولهما: جدية اللجنة التي تتولى صياغة التعديلات الدستورية.

وثانيهما: تخوفه من أن تظل النصوص المعدلة مهمة أو معطلة أو محرفة، حيث أكد د. الريسوني في أكثر من

منبر أنه لا قيمة لدستور أو قانون لا يُحترم، أو يُطبق تطبيقاً تأويلياً انتقائياً. ونتيجة لهذه المخاوف، أشار د. الريسوني لحاجة الجماهير العربية بعامة؛ والمغربية بخاصة، إلى آليات وضمانات وتدابير، وأيضاً إلى مزيد من اليقظة والجهاد والتدافع، لكي يعطي الإصلاح الدستوري مفعوله وثمرته ولا يتم خنقه وإجهاضه.

أمير المؤمنين والخضوع للدستور والقانون :

كان موقف الدكتور الريسوني من الحاكم باعتباره «أميراً للمؤمنين» في القطر الذي يحكمه أحد علامات الاستفهام ومواطن الوقوف عند تصرّحاته.

غير أن د. الريسوني قطع بحكم الشرع ثم برؤيته الاجتهادية، حيث أفاد بأنه لا يميز ولا يفصل بين الصفة الدينية والصفة السياسية لرئيس الدولة المسلمة، ويراهما - في مذهبه - صفة واحدة، فالملك / الرئيس / الأمير هو أمير المؤمنين، لا أقل ولا أكثر.

ويرى د. الريسوني أن هذه الثنائية المخترعة الطارئة في الممارسة المغربية الحديثة تسببت في ظهور إشكالات

ونقاشات وتعقيدات نحن في غنى عنها. لكن تصريحاته فيما يتعلق بصلاحيات رئيس الدولة - أيًا كان لقبه - كانت في منتهى الصرامة، حيث اعتبرها «مسألة دستورية»، ليست فوق التقنين ولا خارجة عنه.
